

البنت رضعت من أم الولد والولد رضع من أم البنت بالتناوب

السؤال : س 65 يوجد بنت وولد، البنت رضعت من أم الولد، والولد رضع من أم البنت بالتناوب، وتمت الرضاعة أكثر من شهر، فهل إخوان الولد يصبحون إخواناً لأخته من الرضاعة ؟ وهل يجوز للبنت أن تكشف عليهم أم لا؟ كما أن أبو الولد متزوج زوجة أخرى ولها أولاد، فهل يجوز لهم أيضاً الكشف على اخت الولد من الرضاعة؟ الجواب : هذه البنت التي رضعت من أم الولد تصبح اختاً له ولجميع إخوته الذين من أبيه أو من أمه حيث إنها بنت أمهم أو بنت أبيهم فهي تقول أمكم أرضعني فانا اختكم من الأم، وأخت إخوتكم من الأب حيث رضعت من اللبن الذي سببه أبوكم، وكذا هذا الولد الذي رضع من أم البنت تصبح البنت وإخوتها محارم لذلك الولد؛ لأنه رضع من أمهم ولبن أبيهم والله أعلم وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.